تعظيم يوم السبت والنصارى يوم الاحد لا لسبب كان اعتاد صوم يوم وفطر يوم فوافق صومه يوما منها فلا كراهة وعلم بصله بما قبله او بعده فلا كراهة ايضا وكذا يكره صوم الدهر كله لمن خاف به ضررا او فوت حق ولو مندوبا وبترك تطوع اعتاده ويحرم على المرأة صوم النفل بحضرة حليلها بغير اذنه الا صوم يوم عرفة وعاشوراء ومن تلبس بفرض حرم عليه قطعه وان لم يكن فوريا او بنفل جاز له قطعه لاجل او لغرض كضيافة فكذلك الا اذا تضيف عليه او كان في الحج او العمرة ايضا ومن تعدى بالفطر لزمه القضاء فورا وان ساغ ويكره ان يصوم تطوعا قبل قضاء ما عليه مواظبة بعذر الا لتتمة افضل الشهور بعد رمضان شهر الله المحرم ثم رجب ثم ذو القعدة ثم شعبان ثم باقي الشهور

في بيان احكام الاعتكاف وهو اصله لغة الحبس واللبث والملازمة للشئ سمي به الاعتكاف الشرعي لملازمته للمسجد ولبثه فيه يقال عكف يعكف ويعكف بضم العين وكسرها عكوفا وعكفانا اي اقام على الشئ لا يعدل عنه وعكفته اعكفه بكسر الكاف عكفا فلفظ عكف يكون لازما ومتعديا يرجع ورجعته ونقصته ونقصته ويسمى الاعتكاف جوارا ومنه جاورت عائشة رضي الله عنها وهو مجاورة في المسجد اي معتكف فيه والاصل فيه قوله تعالى ولا تباشروهن وانتم عاكفون في المساجد وهو بمعناه اللغوي من الشرائع القديمة قال تعالى وعهدنا الى ابراهيم واسماعيل ان طهرا بيتي للطائفين والعاكفين والركع السجود وكانت اربعة بنية ومعتكف ومعتكف فيه ولبث من خير او شر ومنه قول لقمان قال الوالي لا برح عليه عاكفين حتى يرجع الينا موسى بنية مخصوصة

وقد

وقد بينها المصنف بقوله وليلة السابع الخ سنة اي طريقة في الدين مستحبة اي يكره تركه في كل وقت اي وليلة ومفطرا او وقت كراهة الصلاة لاجل طلب ليلة القدر اي لاجل الاطلاع عليها لانها افضل ليالي السنة بحق هذا لا ينافي ما في نسخة كون ليلة المعراج افضل الليالي مطلقا اي في حقه صلى الله عليه وسلم وسميت بذلك لعظم قدرها او لتقدير الاحكام فيها او غير ذلك وبيدب اخفاؤها كما مر اخفاؤها وعلامتها طلوع الشمس يومها منكسرة الشعاع وكونها غير حارة ولا باردة وغير ذلك وهي من خصائص هذه الامة وباقية الى يوم القيامة اجماعا وترجى حقيقة وبالفضل من احياها وان لم يطلع عليها ويرجى لكن حال من رآها اكمل اذا قام بوظائفها وينبغي احياؤها مطلقا وان يكثر في ليلتها من قول اللهم انك عفو كريم تحب العفو فاعف عني وهي عندان في اي هو المعتمد في العشر الاخير اي افراده وازواجه وبه قال المزني وجماعة واختاره النووي جمعا بين الاخبار وحث على احياء جميع ليالي العشر لكن ليالي الوتر ارجاها وبه قال الصوفية وذكروا في بعض ذلك ما قاله ابو بكر المغربي رحمه الله وهو انه ان صام رمضان بالجمعة ففي ليلة التاسع والعشرين وان هل بالسبت ففي ليلة الحادي والعشرين وان هل بالاحد ففي ليلة الرابع والعشرين وان هل بالاثنين ففي ليلة السابع والعشرين وان هل بالثلاثاء ففي ليلة الخامس والعشرين وان هل بالاربعاء ففي ليلة الرابع والعشرين وان هل بالخميس ففي ليلة الحادي والعشرين وقد نظم بعضهم فقال

وان جميعا ان تصم يوم جمعة ... ففي تاسع العشرين خذ ليلة القدر

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)